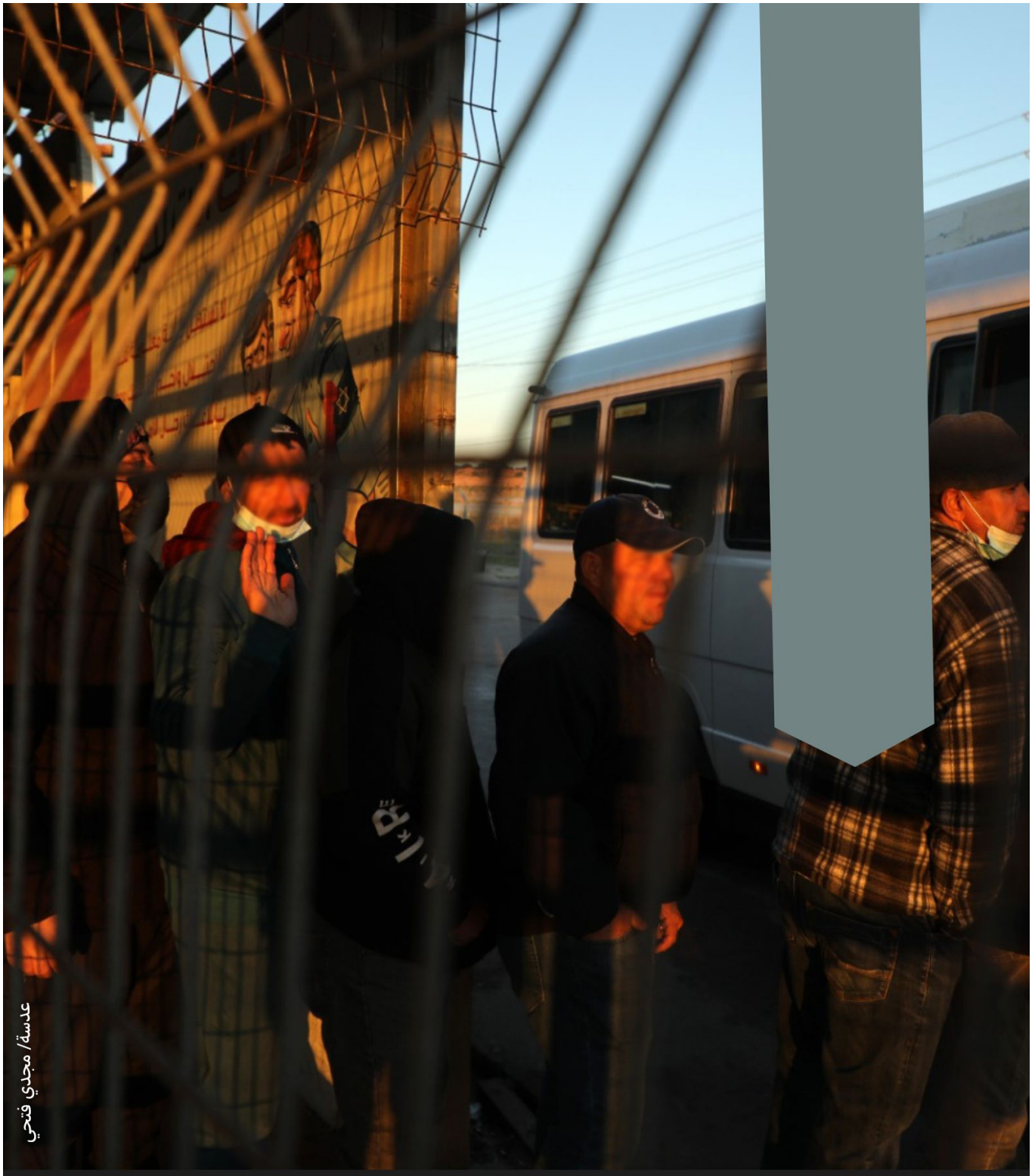

عدسة/ مجدي فتحي

حقوق في مهب الريح

واقع عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر

مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

حقوق في مهب الريح

واقع عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر

يونيو/حزيران 2023م

المحتويات

مقدمة 3
مكانة الحق في العمل في المواثيق الدولية: 3
مؤشرات حول واقع العمل والعمال 5
شروط العمل داخل الخط الأخضر 6
مؤشرات حول عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر 7
واقع حقوق العمال الفلسطينيين داخل الخط الأخضر 8
أولاً: الحاجة الماسة للعمل في ظل غياب البدائل المحلية 9
ثانياً: إجراءات الوصول إلى العمل والتفتيش على المعابر 11
ثالثاً: ظروف العمل في إسرائيل وغياب شروط العمل اللائق 10
النتائج والتوصيات 13

مقدمة

بعد سنوات طويلة من حرمان عمال قطاع غزة من حقهم في العمل، ومنعهم من الوصول إلى فرص العمل في السوق الفلسطينية في الضفة الغربية، أو سوق العمل الإسرائيلي، سمحت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بدخول العمال الفلسطينيين من سكان قطاع غزة إلى دولة الاحتلال بغرض العمل.

أسهم الحصار الإسرائيلي والقيود المفروضة على حرية الحركة والتنقل، والعمليات العسكرية المتكررة؛ في تشويه سوق العمل الفلسطيني، وتقليص فرص العمل فيه بعد أن تكبدت القطاعات الاقتصادية المختلفة خسائر فادحة؛ الأمر الذي أضعف قدرتها على امتصاص وتشغيل القوى العاملة، وهي عوامل جوهرية تسببت في استمرار تراجع نسب النمو الاقتصادي؛ الأمر الذي أضعف من قدرة الاقتصاد على مواكبة الزيادة الديموغرافية؛ وأفضى إلى ارتفاع معدلات البطالة، وانخفاض مستوى المعيشة، واتساع رقعة الفقر، خاصة في صفوف الطبقة العاملة.

وفي ظل هذه الظروف، اضطر الآلاف من الباحثين عن العمل في دولة الاحتلال إلى إنشاء سجلات تجارية؛ والحصول على التراخيص اللازمة، وتقديم طلبات للسلطات الإسرائيلية للحصول على تصاريح مرور لغرض العمل. وفي نهاية عام 2021، أعلنت وزارة العمل بغزة عن استقبال طلبات العمال الراغبين في العمل داخل دولة الاحتلال، وأحالت الطلبات، وفق آلية متفق عليها، إلى وزارة الشؤون المدنية التي رفعتها بدورها إلى السلطات الإسرائيلية، والتي شرعت في إصدار تصاريح للعمال تحت وصف احتياجات اقتصادية.

يسلط التقرير الضوء على واقع عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر، ويستعرض مكانة الحق في العمل في المواثيق الدولية، ويُظهر مؤشرات حديثة حول واقع العمل والعمال، وإجراءات التسجيل للحصول على تصريح عمل، ويتناول ظروف وشروط العمل داخل دولة الاحتلال التي تنتهك الحق في العمل اللائق، وتُظهر التمييز العنصري الممارس ضد عمال القطاع بما يحرمهم من جملة من الحقوق التي يتمتع بها أقرانهم في سوق العمل الإسرائيلي.

مكانة الحق في العمل في المواثيق الدولية:

يُعدّ الحق في العمل حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، وهو من الحقوق التمكينية؛ كونه يمثل شرطاً ضرورياً لإعمال جملة واسعة من حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك ضمان التمتع بحياة كريمة، ويتضمن الحق في العمل إتاحة الفرصة لكل فرد لكسب رزقه عن طريق أداء عمل يختاره أو يرتضيه بحرية. ويتعين على الدول أن تكفل عدم ممارسة التمييز فيما يتعلق بجوانب العمل كافة. ويتجاوز الحق في العمل مجرد الحصول على عمل إلى الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية، وكفالة الأجور العادلة، وظروف عمل آمنة وصحية لا تمس بالكرامة الإنسانية.

ويوفر القانون الدولي الإنساني ضمانات واضحة للعمل، حيث يفرض على دولة الاحتلال واجبات لحماية سُبل العيش والكسب لسكان الأراضي المحتلة، التي تمكنهم من تلبية وتأمين احتياجاتهم، إذ لا يجوز أن تتحلل دولة الاحتلال من هذه الالتزامات تحت أي ظرف أو ذريعة، على اعتبار أن وسائل الإعاشة وسُبل العيش تعد شرطاً ضرورياً لاستمرار بقاء الإنسان والحفاظ على حياته. ويأتي حظر استهداف الممتلكات العامة والخاصة ولاسيما المنشآت الاقتصادية والإنتاجية؛ لأنها تُسهم على نحو خطير في مضاعفة معاناة المدنيين وحرمانهم من فرص العمل، وتوفير الدخل اللازم لتغطية تكاليف الحياة من مأكل، وملبس، ومسكن، ورعاية صحية ...الخ، وفي حالة اضطرت دولة الاحتلال لفرض إجراءات خاصة وقيود على أي شخص ينبغي عليها ضمان

إعالته وإعالة أسرته، حيث نصت الفقرة الثانية من المادة (39) من اتفاقية جنيف الرابعة على ما يلي: "..***إذا فرض أحد أطراف النزاع على شخص محمي تدابير مراقبة من شأنها أن تجعله غير قادر على إعالة نفسه، وبخاصة إذا كان هذا الشخص غير قادر لأسباب أمنية على إيجاد عمل مكسب بشروط معقولة، وجب على طرف النزاع المذكور أن يتكفل باجتياحاته واحتياجات الأشخاص الذين يعولهم. ..."***

وتطرقت قواعد القانون الدولي الإنساني إلى أهمية توفير العمل اللائق للأشخاص المحميين، حيث يتوجب على دولة الاحتلال مراعاة مجموعة من المحددات، وضمان المعايير الملائمة للعمال من سكان الأراضي المحتلة، بل شدد على ضرورة معاملتهم مثلما يتم معاملة مواطنيها، حيث جاء في المادة (40) ما يلي:

"لا يجوز إرغام الأشخاص المحميين على العمل إلا بكيفية مماثلة لما يتبع مع رعايا طرف النزاع الذي يوجدون في أراضيه.

ولا يجوز إرغام الأشخاص المحميين، إذا كانوا من جنسية الخصم، إلا على الأعمال اللازمة عادة لتأمين تغذية البشر، وإيوائهم وملبسهم ونقلهم وصحتهم دون أن تكون لها علاقة مباشرة بسير العمليات الحربية.

وفي الحالات المذكورة في الفقرتين السابقتين، ينتفع الأشخاص المحميون الذي يرغمون على العمل بنفس شروط العمل وتدابير الحماية التي تكفل للعمال الوطنيين، وبخاصة فيما يتعلق بالراتب، وساعات العمل، والملبس، وتجهيزات الوقاية والتدريب السابق، والتعويض عن حوادث العمل والأمراض المهنية.

يسمح للأشخاص المحميين بمباشرة حقهم في الشكاوى طبقاً للمادة 30 في حالة انتهاك التعليمات المذكورة أعلاه."

الجدير بالذكر أن قوات الاحتلال الإسرائيلي في الوقت الذي شددت فيه حصارها على قطاع غزة؛ بما يقوض من قدرة الاقتصاد المحلي على النهوض، وجرّفت ودمرت أراض زراعية ومنشآت صناعية وتجارية؛ ما تسبب في شيوع البطالة والفقر بين السكان، تعمدت حرمان العمال الفلسطينيين من الوصول إلى فرص العمل لسكان قطاع غزة في الضفة الغربية أو في دولة الاحتلال، حيث فرضت قيوداً مشددة على حرية الحركة والتنقل، وأغلقت معبر الأفراد بيت حانون "إيرز" لفترات طويلة. وجاءت هذه الإجراءات في سياق العقاب الجماعي المفروض على سكان قطاع غزة في انتهاك صريح وواضح للمادة (33) التي نصت على ما يلي: ***" لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصياً. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب.***

ويحظر القانون الدولي الإنساني على دولة الاحتلال اتخاذ التدابير والخطط والسياسات التي من شأنها تعميق الأزمة الاقتصادية وشل الحركة التجارية التي تفضي إلى زيادة معدلات البطالة، وفي هذا الصدد جاء في الفقرة الثانية من المادة (52) ما يلي: ***تحظر جميع التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى بطالة العاملين في البلد المحتل أو تقييد إمكانيات عملهم بقصد حملهم على العمل في خدمة دولة الاحتلال".***

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحق في العمل كحق أساسي من حقوق الإنسان، وتضمنا مجموعة من الالتزامات على الدول فيما يتعلق بالحق في العمل، وحق الإنسان في أن تُتاح له إمكانية كسب رزقه من عمل يختاره أو يقبله بحرّية، على أن تقوم الدولة باتخاذ تدابير مناسبة لحماية واحترام هذا الحق، من خلال توفير برامج التوجيه والتدريب التقنيين والمهنيين، والأخذ في هذا المجال بسياسات وتقنيات من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مطردة. وأن تعترف الدول الأطراف بأن لكل شخص الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل على الخصوص مكافأة توفر لجميع العمال كحد أدنى أجر منصف، ومكافأة متساوية تساوى قيمة العمل دون أي تمييز، على أن يضمن للمرأة خصوصاً تمتعها بشروط عمل لا تكون أدنى من تلك التي يتمتع بها الرجل، وتقاضيها أجراً يساوي أجر الرجل لدى تساوي العمل، وتوفير العيش الكريم لهم ولأسرهم، وتوفير ظروف عمل تكفل السلامة والصحة. بالإضافة إلى تساوي الجميع في فرص الترقية داخل عملهم دون إخضاع ذلك إلا لاعتباري الأقدمية والكفاءة. وضمان الاستراحة وأوقات الفراغ والإجازات الدورية مدفوعة الأجر، والمكافأة عن أيام العطل الرسمية. وضمان حق الإنسان فيما يأمن به الغوائل في حالات البطالة، أو المرض، أو العجز، أو الترمُّل، أو الشيخوخة، أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه، وكفالة حق كل شخص في تكوين النقابات بالاشتراك مع آخرين، وفى الانضمام إلى النقابة التي يختارها، دونما قيد، سوى قواعد المنظمة المعنية، على قصد تعزيز مصالحه الاقتصادية والاجتماعية وحمايتها[1].

تجدر الإشارة إلى أن منظمة العمل الدولية، وضعت مجموعة من الإعلانات والمبادئ والإلتزامات التي توفر الحماية للعمال والتي من بينها اتفاقية التمييز (في مجال الاستخدام والمهنة) حيث نصت المادة (2) منها على ما يلي: " يتعهد كل عضو تكون هذه الاتفاقية نافذة إزاءه بأن يضع ويطبق سياسة وطنية تهدف، من خلال طرائق توائم ظروف البلد وأعرافه، إلى تحقيق المساوة في الفرص وفي المعاملة على صعيد الاستخدام والمهنة، بغية القضاء على أي تمييز في هذا المجال".[2]

مؤشرات حول واقع العمل والعمال:

- تسبب الإغلاق الإسرائيلي المفروض على قطاع عزة منذ 16 عاماً، وتقييد حرية حركة الأفراد والبضائع من وإلى القطاع بتأثيرات كارثية على جميع أوجه الحياة، بما فيها القطاعات الاقتصادية وسوق العمل.
- تشير بيانات وزارة العمل إلى ارتفاع أعداد الباحثين عن العمل خلال الربع الأول من عام 2023، إلى نحو (250,558) شخص[3].
- تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى ارتفاع معدلات البطالة بين الأفراد المشاركين في القوى العاملة في قطاع غزة، والتي سجلت نحو (45%)[4].
- بلغ معدل البطالة، بين الشباب (19–29) سنة، من الخريجين من حملة شهادة الدبلوم المتوسط فأعلى (48.3%) في فلسطين، (ويشكلون ما نسبته (25.6%) من إجمالي المتعطلين عن العمل). وبلغ معدل البطالة للشباب الخريجين في

1 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد 23– 25. والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المواد 6– 8.

2 اتفاقية التمييز (في مجال الاستخدام والمهنة). المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، الرابط الإلكتروني: https://cutt.us/yfVn9

3 وزارة العمل. (2023)، تقرير إنجازات وزارة العمل الربع الأول لعام 2023. الرابط الإلكتروني: https://www.mol.ps/?p=22386

4 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، بيان صحافي حول الواقع العمالي في فلسطين لعام 2022 بمناسبة اليوم العالمي للعمال (الأول من أيار).

قطاع غزة ما نسبته (73.9%) من إجمالي عدد الخريجين. وبلغ عدد العاطلين عن العمل ممن هم فوق سن 15 سنة، في قطاع غزة (239 ألف شخص)، في عام 2022[5].

- على صعيد المحافظات، فقد سجلت محافظة دير البلح المعدل الأعلى للبطالة بحوالي (55%)، تلتها محافظة خانيونس بحوالي (49%)، بينما كان أدنى معدل للبطالة في محافظة شمال غزة بحوالي (38%)[6].
- يتقاضى حوالي (89%) من المستخدمين بأجر، في القطاع الخاص، أجراً شهرياً أقل من الحد الأدنى للأجور (1,880 شيقل[7].

شروط العمل داخل دولة الاحتلال:

تركت الانتهاكات والممارسات والإجراءات الإسرائيلية آثاراً مدمرة على الأوضاع المعيشية لسكان القطاع على كافة المستويات. وبعد سنوات طويلة من الإغلاق الذي لا زال متواصلا، وافقت سلطات الاحتلال على منح عدد من التجار تصاريح للمرور عبر حاجز "إيرز"، وفي تطور لاحق، أصدرت تصريحاً تحت مسمى "احتياجات اقتصادية"، فيما تمكن بعض العمال من الحصول على تصاريح عمل شملت عدداً محدوداً منهم من سكان قطاع غزة.

وتفيد المعلومات الميدانية، أنّ الراغبين في العمل داخل دولة الاحتلال يقومون بتسجيل بياناتهم لدى وزارة العمل في غزة بشكل الكتروني، فيما يسجّل عدد منهم لدى الهيئة الفلسطينية للشؤون المدنية، بيد أنّ الراغبين بالحصول على تصريح تجارة أو احتياجات اقتصادية كانوا قد سجلوا في أوقات سابقة لدى الغرف التجارية. وتعمل وزارة العمل على دراسة الطلبات المقدمة من الراغبين في العمل ، ثمّ تُقبل الأسماء وفق شروط محددة مثل: عدم وجود أحكام قضائية عليه، عدم وجود وظيفة أو عمل رسمي له، ألا يقل العمر عن (26) عاماً، وألا يزيد عن (60) عاماً، عدم وجود سجل تجاري، عدم وجود طلب سابق في الشؤون المدنية[8].

تقوم وزارة العمل بترشيح الأسماء المتوافقة مع الشروط للشؤون المدنية، وتتجدد عند سماح سلطات الاحتلال بدفعات جديدة. حيث ترسل الشؤون المدنية الأسماء المرشحة إلى الجانب الإسرائيلي، الذي يقبل أو يرفض أعداداً منها. وعليه، تقدّم الآلاف من سكان قطاع غزة عبر وزارة العمل ووزارة الشؤون المدنية للحصول على التصاريح اللازمة للدخول والعمل داخل دولة الاحتلال؛ للحصول على الحد الأدنى من العيش الكريم.

ونتيجة الضغط الكبير في التسجيل للحصول على التصاريح؛ يقوم العامل بالتسجيل الإلكتروني عبر وزارة العمل التي تضطر وبشكل دوري إلى تحديث البيانات والأسماء، وكان آخر هذا التحديث بتاريخ 2023/3/30م، حيث قامت بتحديث الألوان الخاصة[9] بكشوفات ترشيح العمال للعمل، إذ قامت بتقييم من سجلوا خلال الأشهر الماضية بناءً على معايير محددة. وأشارت

5 المرجع السابق، نتائج مسح القوى العاملة في فلسطين خلال العام 2022، نشر بتاريخ: 2023/2/15. الرابط الإليكتروني: https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=4422.

6 المرجع السابق.

7 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، نتائج مسح القوى العاملة في فلسطين خلال العام 2022، مرجع سابق.

8 د. ماجد إسماعيل– مدير التخطيط في وزارة العمل بغزة، مقابلة شخصية، في مكتبه، بتاريخ 16 مايو 2023.

9 تصنف وزارة العمل الأسماء وفقاً لتلوين القوائم حسب أسبقية التسجيل.

الوزارة أن تحديث الألوان يتم كل ثلاثة أشهر، ومن المتوقع أن تتم عملية التحديث القادمة نهاية شهر يونيو 2023م. يُشار إلى أن وزارة العمل تصنّف العمال المرشحين وفقاً لمعايير معينة منذ استلامها ملف التصاريح في نوفمبر 2021م[10].

مؤشرات حول عمال قطاع غزة داخل دولة الاحتلال:

- أعلنت وزارة العمل بغزة عن فتح باب التسجيل للراغبين من قطاع غزة بالعمل داخل دولة الاحتلال خلال شهر نوفمبر 2021.[11]
- بتاريخ 2021/11/21، قامت بتفعيل الطلبات الكترونياً، حيث سُجل في اليوم الأول (70,000) شخص، وحتى نهاية شهر نوفمبر/2021 ارتفع عددهم إلى نحو (100,000)، واستمر باب التسجيل مفتوحاً حتى نهاية شهر مارس/2022، ليرتفع عدد المسجلين إلى نحو (140,000).
- خلال شهر 2022/7 تم إعادة فتح التسجيل مرة أخرى لمدة أسبوع، وسُجل نحو (10,000) شخص.
- بلغ عدد التصاريح سارية المفعول حتى إعداد التقرير (18,500) تصريح تحت بند "احتياجات اقتصادية أو مشغل"، من بينها (11,000) عن طريق وزارة العمل من ضمن العدد الكلي المسجل في الوزارة والبالغ عددهم (150,000)، والأعداد الأخرى عن طريق الهيئة الفلسطينية العامة للشؤون المدنية.
- يتضمن التصريح من فئة "احتياجات اقتصادية" مجموعة من التعليمات، منها: التصريح شخصي وغير قابل للتحويل، ويسمح لحامل التصريح الدخول إلى إسرائيل وإلى المكان المعين والغرض المعين، ويتوجب على حامله إرفاق بطاقة الهوية، ولا يُسمح بقيادة السيارة سوى في حال ينص على خلاف ذلك. **(انظر المرفق رقم 2)**
- بلغ عدد التصاريح التي يحملها العمال والصادرة عن طريق المشغل (1800) شخص ويسمى رخصة عمل، ووفق التعليمات الواردة في التصريح يتوجب على حامله إرفاق بطاقة الهوية وبطاقة ممغنطة مع التصريح، وبموجبه يمنح إقامة العامل لغرض العمل في (إسرائيل) وفق الساعات المحددة في التصريح. **(انظر الملحق رقم 1)**

يشار إلى أن أعداد التصاريح متحركة ومتغيرة، ووفق آخر تحديث يستند إلى بيانات الهيئة العامة للشؤون المدنية، فقد بلغ عدد التصاريح سارية المفعول على النحو الآتي: (17,118) تصريح تحت بند احتياجات اقتصادية، و(1,827) تصريح مشغل. بالإضافة إلى (2,301) تصريح تاجر، وبلغ عدد تصاريح (BMC) كبار التجار (585) تصريح.[12]

10 الموقع الإليكتروني لوزارة العمل بغزة، تحديث الألوان الخاصة بترشيح العمال في الداخل المحتل. الرابط الإليكتروني: https://www.mol.ps/?p=22281.

11 تصريحات إعلامية أدلى بها المهندس/ إيهاب الغصين، وكيل وزارة العمل. تصريحات إعلامية. الرابط الإلكتروني:

https://www.facebook.com/AAQSAVO/videos/766527251772281

12 بيانات استعرضها ممثلين عن الهيئة العامة للشؤون المدنية خلال ورشة عمل بعنوان " واقع عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر"ن نظمها مركز الميزان في مقره بغزة، بتاريخ 2023/06/14.

واقع حقوق العمال الفلسطينيين داخل دولة الاحتلال:

يواجه العمال الفلسطينيون في (إسرائيل) انتهاكات منظمة لحقوقهم العمالية وسياسة التمييز العنصري، ويتعرضون للاستغلال والاضطهاد والتمييز في الأجور بينهم وبين العمال الإسرائيليين والأجانب، وتمارَس بحقهم سياسة الفصل والطرد من العمل، وتُنتهك حقوقهم بشكل يتعارض مع الحقوق الواردة في المواثيق الدولية، لا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أنهم عرضة للتمييز، ولا يتمتعون بحقوقهم العمالية كأقرانهم من العمال الإسرائيليين، أو العمال من الضفة، أو العمال الأجانب كالحصول على الإجازات والتعويضات المادية بسبب إصابات العمل سواء بسبب حادث عمل أو الأمراض المهنية، وغيرها من الحقوق[13].

اضطر عمال قطاع غزة تحت ضغط الظروف الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة في قطاع غزة، للقبول بهذا الإجحاف والتمييز. وساهم في تدهور ظروف عملهم، طبيعة الوثائق التي يحملونها والتي تحمل مسميات مختلفة، منها تصريح احتياجات اقتصادية وتصريح مشغل، وتصريح تاجر؛ لذا يتنكر أصحاب العمل الإسرائيليين لحقوق عمال قطاع غزة، وتُنتهك حقوقهم ويحرمون من حقهم في العمل المناسب، ويتعرضون للتمييز في شروط وظروف العمل مقارنة مع العامل الإسرائيلي، وتُحرم أسرهم من إمكانية المطالبة أو الحصول على التعويضات العمالية في حالة وفاتهم أو إصابتهم.

وتفيد البيانات المتوفرة إلى حدوث وفيات في صفوف العمال الفلسطينيين داخل إسرائيل، لأسباب متعددة، من بينها، غياب معايير السلامة المهنية في مواقع العمل، وعدم التزام المشغلين الإسرائيليين بتوفير الأدوات اللازمة لضمان السلامة والصحة المهنية للعامل، خاصة وأن غالبية هؤلاء العمال يعملون في مهن ومنشآت وورش درجة الخطورة فيها عالية. وتفيد وزارة العمل أنّ **(14)** عاملاً توفوا داخل أماكن العمل أو في محيطها أو مكان المبيت داخل الخط الأخضر، منذ بداية العام 2022 وحتى صدور هذا التقرير؛ بسبب ظروف العمل غير اللائقة، وعدم توفير صاحب العمل شروط السلامة المهنية للعمال الفلسطينيين، كما تمكنت وزارة العمل من تسجيل إصابة واحدة للعمال من حملة تصريح مشغل، فيما أكدت وقوع إصابات عديدة لعمال من حملة تصريح احتياجات اقتصادية، ولكن لم تتمكن من رصدها؛ بسبب عدم مراجعتهم الجهات المختصة في الوزارة[14]. ويؤكد المركز إلى أن عدم تمتع العمال بالتأمين الصحي ربما أسهم في وفاة بعضهم حتى خارج أماكن العمل.

والجدير ذكره، أن العمل في إسرائيل غير مأمون أو مضمون بالنسبة لعمال قطاع غزة، فبجانب تكرار الحوادث المهنية في بيئة العمل ومحيطها، يتعرض هؤلاء العمال للفصل التعسفي، وحرمانهم من التأمين الصحي الذي يضمن لهم الرعاية الطبية في حالة المرض أو الإصابة أثناء العمل، علاوة على أن أيام العمل من الأحد للخميس (خمسة أيام أسبوعياً)، وساعات العمل تصل إلى (9) ساعات يومياً، ويتعرض العديد من العمال للتمييز السلبي في طبيعة الأعمال ونوعيتها من المشغلين الإسرائيليين، حيث إن الأعمال المتاحة للعامل الغزي لا يقوم بها العمال الإسرائيليون بالغالب ولا يوافق على قيمة أجرها[15].

13 لمزيد من المعلومات راجع ورقة حقائق لمركز الميزان لحقوق الإنسان بعنوان: عمال بلا حقوق، 2022، الرابط الإليكتروني: https://www.mezan.org/ar/post/32866.

14 صالح صهيون، مرجع سابق.

15 سامي العمصي– رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين بغزة، مقابلة شخصية، بتاريخ 21 أبريل 2023.

يستعرض التقرير مجموعة إفادات أدلى بها عمال يعملون داخل الخط الأخضر حول ظروف العمل ومدى احترام حقوقهم العمالية وتوفير بيئة عمل مناسبة، بالإضافة إلى العوامل التي دفعتهم للبحث عن فرصة عمل داخل إسرائيل.

أولاً: الحاجة الماسة للعمل في ظل غياب البدائل المحلية:

تعرض قطاع غزة إلى انهيار اقتصادي؛ بسبب الحصار الإسرائيلي والاستهداف المتكرر للمنشآت التجارية والصناعية والأراضي الزراعية، بالإضافة إلى الانقسام الداخلي وتأثيراته. وأصبحت القطاعات الاقتصادية عاجزة عن استيعاب أعداد القوى العاملة المتزايدة في القطاع. وفيما تُمكن سلطات الاحتلال أرباب العمل من ابتزاز العمال، تستخدم تلك السلطات العمال كورقة للضغط والابتزاز السياسي، بحيث تسمح بوصولهم لأماكن العمل أو تمنعهم، وتزيد أعدادهم أو تنقصها بناءً على مصالحها السياسية وإدارتها للأزمة الإنسانية في القطاع.

وحول كيفية الحصول على تصريح للعمل، صرّح أحد العمال للمركز، بما يلي:

> **"... أنا متزوج وأعيل أسرة مكونة من 4 أفراد، أعمل في مجال الدهان وتركيب الجبس، كنت أعمل داخل الخط الأخضر قبل عام 2000. عملت في قطاع غزة في عدة مجالات؛ لعدم استقرار الوضع الاقتصادي، ومع تشديد الحصار الإسرائيلي تقلصت فرص العمل داخل القطاع بشكل كبير؛ ففقدت مصدر دخلي ودخل أسرتي، وصرت بالكاد أستطيع تأمين قوتنا... كنت أحاول تأمين الاحتياجات الأساسية بالحد الأدنى من خلال بعض المساعدات من المؤسسات الخيرية وأهل الخير. في عام 2015 سجلت لمعونات الأسر الفقيرة من خلال وزارة التنمية الاجتماعية، ومع ذلك لم أتمكن من تحسين وضعنا الاقتصادي؛ بسبب تراكم الديون علينا، وعدم انتظام الدفعات المالية المقدمة من الوزارة ... في عام 2021 فُتح باب التسجيل للعمل في إسرائيل، سعيت جاهداً للحصول على تصريح للعمل، ولكن الأمر تطلب إنشاء سجلاً تجارياً للحصول على تصريح تاجر والعمل به، وكانت تكاليف إعداد السجل التجاري عالية جداً حوالي 4000 شيكل؛ ولسوء وضعي المادي لم أتمكن من تأمين ذلك المبلغ ... توجهت إلى أحد الأشخاص الذين يملكون سجلاً تجارياً، وطلبت منه إضافتي على نفس السجل مقابل دفع مبلغ 2000 شيكل، وبعد شهرين من انتظاره تبين بأن سجله غير فعال في وزارة الاقتصاد؛ ما دفعني للتوجه إليه والمطالبة بالمبلغ المالي الذى دفعته، ولكني لم أستطع استرداد المبلغ حتى يومنا هذا... بعد عدة أشهر سمحت وزارة الاقتصاد الفلسطينية بإنشاء سجلات تجارية فردية بتكلفة حوالي 1000 شيكل، قمت باستدانة هذا المبلغ والبدء بإجراءات لإنشاء السجل الفردي؛ وذلك للحصول على تصريح تاجر، في شهر سبتمبر من العام 2021 تمكنت من الحصول على تصريح ولكن تحت بند احتياجات اقتصادية، للعمل داخل الأراضي المحتلة، وانتهى نهاية شهر فبراير من العام 2022..."**

بلغ عدد العمال المسجلين عبر رابط وزارة العمل الإلكتروني (139,089) عامل، ويعكس العدد مدى الحاجة للعمل وتدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في قطاع غزة.

وفي إفادة أخرى حول كيفية الحصول على تصريح لغرض العمل، صرح أحد العمال، بما يلي:

"... أنا متزوج وأب لخمسة أطفال، وأعمل حالياً داخل إسرائيل بتصريح دخول من نوع "احتياجات اقتصادية".. منذ بداية عام 2020 وأنا أحاول الحصول على تصريح للمرور؛ بهدف العمل داخل الخط الأخضر؛ لسوء الأوضاع الاقتصادية في قطاع غزة، وحاولت أن أحصل على تصريح تاجر كي أتمكن من المرور ولكن محاولاتي باءت بالفشل، وفي عام 2021، أعلنت وزارة العمل الفلسطينية عن رابط إليكتروني خاص بالتسجيل للحصول على تصاريح سميت "احتياجات اقتصادية"، وقمت بالتسجيل عبر الرابط ... وبتاريخ 2022/05/04 حصلت على التصريح، وعلمت ذلك من خلال فحص ومتابعة صفحة "المنسق" الإسرائيلية ... توجهت إلى مكتب العمل التابع لوزارة العمل في دير البلح، وهناك أجريت لي مقابلة في مكتب العمل، وعبأت استمارة خاصة تحتوي على بياناتي الشخصية، ورقم للتواصل في حالة حدوث أي طارئ، وتسلمت التصريح.

ثانياً: إجراءات الوصول إلى العمل والتفتيش على المعابر:

يضطر عمال قطاع غزة للخروج من منازلهم في ساعات مبكرة للوصول إلى حاجز بيت حانون (إيرز)، حيث تستغرق فترة اجتيازهم نقاط التفتيش وقتاً طويلاً؛ بسبب عدم اتخاذ سلطات الاحتلال تدابير للتعامل مع آلاف الأشخاص؛ ما يتسبب في إزدحامات شديدة. وفي أحيان كثيرة تقوم سلطات الاحتلال باستجواب بعض العمال، وتخضعهم للتحقيق والمعاملة المهينة. وأمام هذه المعاناة، يضطر العمال إلى المبيت داخل أماكن العمل في ظروف بالغة الصعوبة لا تتوفر فيها الشروط الملائمة، وبعضهم يستأجر مكان سكن غير لائق، وبمقابل مادي كبير قد يصل إلى (100) شيكل في الليلة الواحدة[16].

وحول معاناة العمال في الوصول إلى مكان العمل، صرّح أحد العمال للمركز، بما يلي:

أتوجه إلى حاجز بيت حانون للذهاب إلى العمل في اسرائيل، ويجتمع في الجانب الفلسطيني داخل الحاجز العمال والمسافرون في صالة انتظار النقطة الأمنية (4-4) التابعة للحكومة في غزة، وتتسع الصالة لعدد (700) شخص، حيث يبيت العمال داخلها في انتظار دورهم لاجتياز إيرز، ويبدأ تجمعهم في ساعات الليل أو عند ساعات الفجر الأولى، حتى يبدأ موظفو الصالة بالعمل وحجز تذاكر دور للمرور، وتستمر مرحلة حجز التذاكر لحوالي أكثر من ساعتين، وعند حوالي الساعة 03:30 تبدأ عملية المناداة على العمال، ويسمح لنا بالمرور لنقطة (5-5) التابعة للهيئة العامة للشؤون المدنية التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية، وفي صالة (5-5) يتم تجميع بطاقات الهوية الخاصة بالعمال، ويُطلب منا التوجه للجانب الإسرائيلي من الحاجز، في طريق الوصول، نصطف بطابور في ممر يبلغ طوله حوالي 600 متر، وعرضه 4 أمتار، ويُسمح لنا بالدخول على دفعات في كل دفعة حوالي 20 عاملاً، وندخل الى البوابات الحديدية المسماة بالحلابات- وهي حواجز حديدية متحركة بطريقة التفافية لا تسمح بدخول أكثر من شخص واحد- ثم ندخل مرحلة التفتيش، حيث يُطلب منا أن نضع كل ما نحمله داخل صناديق بلاستيكية موجودة على شريط متحرك أوتوماتيكي يوصلها للفحص في الجهة الأخرى ... وندخل صالة الانتظار، ونضع البطاقة الشخصية الممغنطة على جهاز خاص، ثمّ يجري فحصنا بواسطة بوابات إليكترونية، وبعد السماح لنا بالمرور نتحرك سيراً على الأقدام لمسافة تقدر بـ 50 متراً؛ للوصول إلى موقف الحافلات والسيارات، ومن هناك نتحرك إلى أماكن العمل.

16 العمصي، مرجع سابق.

ثالثاً: ظروف العمل في إسرائيل وغياب شروط العمل اللائق:

لا يتمتع العمال داخل دولة الاحتلال بأي حماية، حيث يتعرضون للتمييز من قبل المشغلين الإسرائيليين، سواء فيما يتعلق بحقهم في الضمان الاجتماعي أو حقهم في تأمين صحي يضمن لهم الرعاية الصحية في حالة المرض أو الإصابة أثناء العمل، أو قيمة الأجر التي يتقاضاها العامل قياساً بأقرانه في سوق العمل. علاوة على أن أيام العمل من الأحد للخميس (خمسة أيام أسبوعياً)، وساعات العمل تصل إلى (9) ساعات يومياً، يتعرض العديد من العمال للتمييز السلبي في طبيعة الأعمال ونوعيتها من المشغلين الإسرائيليين، حيث إن الأعمال المتاحة للعامل الغزي لا يقوم بها العمال الإسرائيليون في الغالب ولايقبلون بمقابلها المادي، ويواجه العامل ظروف عمل قاسية، إذ تتكرر الحوادث المهنية في بيئة العمل ومحيطها، وتتسبب في وقوع إصابات خطيرة، ووفيات في صفوف العمال دون أن يتمتع بأي حماية[17].

وحول وفاة العامل عبد العزيز عبد اللطيف عبد العزيز الدغمة، البالغ من العمر (43) عاماً، من سكان عبسان الجديدة من مدينة خان يونس أثناء عمله داخل اسرائيل، أفاد شقيقه أيمن البالغ من العمر (48) عاماً بما يلي:

"... تلقت العائلة نبأ وفاة شقيقي عبد العزيز عند حوالي الساعة 11:30 صباح يوم الاثنين الموافق 2022/8/29، حيث كان يعمل في أحد مكبات النفايات في منطقة (تل أبيب) في إسرائيل، وتوفي نتيجة دهسه بجرافة خلال عمله في أحد شركات النظافة داخل مكب النفايات، حيث حصل على التصريح خلال شهر يونيو 2022 تحت بند " احتياجات اقتصادية". وعمل في شركة النظافة 40 يوماً قبل وقوع الحادث. الجدير بالذكر أن المتوفي متزوج وأب لخمسة أبناء، وقبل حصوله على التصريح كان عاطلاً عن العمل، ويتلقى مساعدة مالية من وزارة التنمية الاجتماعية، وبعد الحادث لم تتلق أسرته أي مساعدة أو تعويض عن الحادث".

وصرح عامل أصيب في مكان العمل، بما يلي:

"... أثناء عملي في مجال تركيب الجبس في اسرائيل، تعرضت لإصابة في ظهري، طلبت من صاحب الورشة علاجي ونقلي للمستشفى لكنه رفض؛ بسبب عدم حصولي على تأمين صحي؛ لأنني لا أحمل تصريح عامل والتصريح الذي بحوزتي تصريح تاجر، وأعطاني صاحب العمل 300 شيكل فقط وطلب منى العودة لقطاع غزة للعلاج، من شدة الألم عدت وتوجهت الى مستشفى الشفاء، وهناك تلقيت العلاج وبعد تحسن وضعي الصحي عدت للعمل في الورشة نفسها، لكن صاحب الورشة رفض عودتي للعمل؛ لعدم حصولي على تصريح عامل؛ ما دفعني للبحث عن عمل في أماكن أخرى.."

أما بخصوص التمييز في ظروف العمل ، فقد صرح أحد العمال للمركز، بما يلي:

لاحظت أثناء عملي في إسرائيل، أن الأعمال المتاحة للعامل من قطاع غزة لا يقوم بها العمال الإسرائيليون في الغالب.. رغم تلك الظروف الصعبة والمهينة، إلا إنها تبقى أفضل بكثير من البطالة والعودة إلى العوز والحاجة في قطاع غزة؛ ونظراً لصعوبة التنقل والحركة اليومية من وإلى غزة، وارتفاع التكلفة، وعدم توفير المشغل مأوى للعمال، اضطررت لمشاركة أربعة عمال غزيين آخرين في استئجار غرفة ومطبخ وحمام للمبيت بها يومياً، لا يوجد بها أي أثاث سوى فرشات أرضية وأدوات مطبخ أساسية وبسيطة، بإيجار شهري 3500 شيكل، تقسّم علينا نحن الخمسة، ويقدر مصروفي الشهري حوالي 3000 شيكل شهرياً شاملاً الإيجار، والمواصلات، والطعام، والخدمات بالحد الأدنى.

17 سامي العمصي– رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين بغزة، مقابلة شخصية، بتاريخ 21 أبريل 2023.

يخضع العامل من قطاع غزة إلى تمييز واضح في الحقوق خاصة المتعلقة بالمخصصات المالية، والتعويضات عن نهاية الخدمة، وتوفير وسائل السلامة المهنية، ويتعرضون إلى مخالفات وانتهاكات متعددة خاصة على صعيد الإجازات المدفوعة، والحق في تحقيق شروط الصحة والسلامة المهنية في العمل، والحق في الضمان الاجتماعي، الجدير بالذكر أن حوالي (60%) من أرباب العمل لا يدفعون الأجور بشكل يومي للعمال، ويتعرض بعض العمال للابتزاز والضغط والتهديد بالفصل، وفي بعض الحالات يتم إجبار العمال على التوقيع على ورقة تنازل عن حقوقهم، كما يتم تهديد بعضهم في حالة المطالبة بالحقوق العمالية، وقد تُلفق لهم التهم لإنهاء تصريح العمل[18].

يتعرض العمال الفلسطينيون إلى الابتزاز والاستغلال من سماسرة التصاريح؛ الأمر الذي يضاعف من معاناتهم جراء خسارتهم المالية حيث يضطرون إلى دفع مبالغ مالية في سبيل الحصول على التصريح[19]، وأمام تفشي هذه الظاهرة في عموم الأراضي الفلسطينية، فقد حذرت وزارة العمل في رام الله من خطورتها التي تتسبب في خسارة سنوية للاقتصاد الفلسطيني يقدر بنحو مليار و200 مليون شيقل تدفع لصالح سمسارة التصاريح، حيث يخسر العامل ثلث أجره مقابل تصريح العمل[20].
يشار إلى أن عدداً من العمال يلجأون إلى تبديل نوعية تصريح العمل من احتياجات اقتصادية إلى تصريح عمل عبر المشغل، خلال مكوثه في إسرائيل، إلا أن المعلومات حول أعدادهم غير متوفرة جراء استمرار بقاء العمال داخل الخط الأخضر، وبالتالي يتعذر على الجهات الرسمية معرفة أو حصر أعدادهم الحقيقية[21].

وقد صرّح أحد العمال للمركز، بما يأتي:

استطعت الحصول على عمل عن طريق شقيقي الذي يعمل في مجال البناء، توجهت إليه وحصلت على عمل بأجر يومي يقدر بـ350 شيكل، تدفع باليد من المقاول بشكل أسبوعي أو شهري، وكان العمل باتفاق شفوي غير مكتوب مع المشغل (وهو مقاول فلسطيني من سكان الضفة الغربية)، ولا يوجد إجازات سنوية أو مرضية مدفوعة، وحتى أيام الأعياد غير مدفوعة أيضاً، ولا يوجد أية مكافآت أو تأمين أو معاشات، ولا يوجد حماية قانونية في حال تعرضت لعملية نصب؛ بسبب عدم وجود عقد عمل رسمي، علماً بأن أجرة العامل القادم من الضفة الغربية أعلى، تتراوح من 450–500 شيكل يومياً، ولديه امتيازات أخرى، بالإضافة إلى أنه لا يوجد تأمين صحي في حالة المرض أو الإصابة أثناء العمل، وأيام العمل من الأحد للخميس (خمسة أيام أسبوعياً)، وساعات العمل تصل لـ 9 ساعات يومياً، وتبدأ من الساعة 07:00 حتى 16:00.. تعتبر الأجور اليومية للعمال من قطاع غزة متدنية، ويجري استغلالهم من المشغلين الإسرائيليين أو المقاولين الفلسطينيين، ويتعرضون للتمييز في طبيعة الأعمال ونوعيتها، ولا يقدم لك صاحب العمل سوى أدوات العمل الخاصة ووسائل الأمن والسلامة المهنية فقط؛ فقد أصيب شقيقي أثناء العمل في يده اليمنى ولم يعالجه المشغل في المستشفيات الإسرائيلية، وتم نقله بواسطة سيارة مدنية خاصة، وعلاجه في أحد عيادات مدينة أم الفحم؛ بسبب عدم وجود تأمين صحي.

18 المرجع السابق.

19 أشارت بعض المصادر إلى أن حوالي (81%) من عمال قطاع غزة الذين يحملون تصريح عمل (تصريح مشغل) اضطروا إلى دفع مبالغ مالية تتراوح بين (1500–3000) شيكل للسماسرة؛ وذلك من أجل الحصول على التصريح، وبعد استلام التصريح يصبح العامل رهينة بيد السمسار ويخضع لرغباته، إذ لا يسمح له بحرية الانتقال إلى أماكن عمل أخرى، أو البحث عن فرصة عمل إلا بموافقته، وفي هذه الحالات يتجنب العامل المطالبة بحقوقه كاملة، أو تحسين وضعه سواء من جهة الأجور، أو ظروف العمل والرعاية الصحية؛ خشية من حرمانه من تجديد صلاحية التصريح.

20 وزارة العمل، خبر صحافي: خلال الاجتماع التنسيقي الأول لمنسقي لجان محاربة ظاهرة سمسارة التصاريح في المحافظات. الرابط الإلكتروني: https://www.mol.pna.ps/news/876،

21 أيمن أبو عون– ناشط في مجال حقوق العمال داخل الخط الأخضر، مقابلة شخصية، بتاريخ 30 مايو 2023.

الخلاصة والتوصيات:

تشير الحقائق التي يوردها التقرير إلى أن غالبية قوة العمل الفلسطينية في قطاع غزة محرومة من حقها في العمل، سواء بسبب سياسات سلطات الاحتلال التي دفعت نحو انهيار اقتصادي في القطاع، أو عبر حرمان العمال من الوصول إلى فرص عمل في سوق العمل الفلسطيني في الضفة الغربية، أو في دولة الاحتلال.

ويواجه عمال قطاع غزة في دولة الاحتلال ظروفاً بالغة القسوة والصعوبة، ويتعرضون للاستغلال وتُنتهك حقوقهم الأساسية، ويُمارس ضدهم أساليب مختلفة، تُضيق عليهم الخناق، وتُضعف من قدرتهم على الوصول لفرص عمل ملائمة وفق شروط ومعايير الحق في عمل مناسب، التي تكفلها المواثيق والمعاهدات الدولية، فالتصاريح التي يحملها الغالبية العظمى من العمال "احتياجات اقتصادية أو تاجر"؛ الأمر الذي يحرمهم من مطالبة رب العمل بتحسين ظروفهم، بل تُشجع رب العمل على حرمانهم من حقوقهم وابتزازهم بالتهديد بطردهم، وتجبرهم على العمل في ظروف خطيرة، والموافقة والقبول بشروط وظروف العمل القائمة غير المناسبة.

إن عدم حصول عمال قطاع غزة على تصريح عامل؛ يحرمهم من حقوقهم التي كفلها القانون الدولي لحقوق الإنسان، علماً أن التذرع بنوعية التصريح لا يعفي سلطات الاحتلال من الوفاء بالتزاماتها التعاقدية كدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يحمي الحق في العمل وجملة واسعة من الحقوق التي من شأنها أن تكفل حماية كرامة العامل وعدم استغلاله.

إن انتهاك الحقوق العمالية لعمال قطاع غزة يتجاوز في أثره حرمان العامل من أبسط حقوقه المكفولة دولياً ليمس بجملة حقوق الإنسان بالنسبة لأفراد أسرته من الأطفال والنساء، فالحرمان من العمل يقوّض أسس استقرار الأسرة وتمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإصابة العامل أو وفاته دون حماية حقه في التعويض وجبر الضرر، وحق أسرته في الضمان الاجتماعي الذي يحميها من غول الفقر؛ يدفعان إلى انتهاك جملة حقوق الإنسان بالنسبة لأفراد الأسرة جميعهم.

إن من الواجبات الأساسية على دولة الاحتلال ضمان حقوق العمال الفلسطينيين داخل إسرائيل، وتقديم التعويضات، وبأثر رجعي، لكافة العمال الذين أُصيبوا أو فقدوا حياتهم، وتحسين قدرة هؤلاء العمال على المطالبة بحقوقهم من خلال ضمان استصدار تصاريح عمل لإجبار المشغل ورب العمل الإسرائيلي على توفير شروط العمل اللائق، بالإضافة إلى زيادة أعداد التصاريح؛ حتى يتسنى للعمال الحصول على فرصة عمل يضمن لهم الحد الأدنى من العيش الكريم. إن سياسة التمييز العنصري المتبعة مع العمال الفلسطينيين من سكان قطاع غزة هي استمرار لسياسة الفصل والتمييز العنصري والعقوبات الجماعية التي يرزح تحت وطأتها سكان القطاع، دون اعتبار لواجبات القوة القائمة بالاحتلال وفقا لقواعد القانون الدولي، وفي تحلل من أبسط التزاماتها التعاقدية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وبناءً عليه، يطالب مركز الميزان:

1. المجتمع الدولي بسرعة التدخل لوقف الانتهاكات الإسرائيلية التي فاقمت من الأوضاع الإنسانية وأوضاع حقوق الإنسان في قطاع غزة، ولاسيما الحصار والعقوبات الجماعية التي تدفع لتدهور خطير في الأوضاع الإنسانية والإقتصادية، واتخاذ التدابير الضرورية لإنهاء الممارسات التمييزية بحق العمال الفلسطينيين، وإلزام سلطات الاحتلال بالوفاء بتعهداتها وفقا لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك تمكينهم من الوصول لفرص العمل وحماية حقهم في ظروف عمل منصفة ودون تمييز عنصري.
2. تكثيف حملات الضغط والمناصرة من أجل الضغط على دولة الاحتلال، كونها عضو في منظمة العمل الدولية، لضمان احترام التزاماتها بتطبيق الإعلانات والمبادئ المتعلقة بالحقوق الأساسية للعمل، الصادرة عن منظمة العمل الدولية.
3. المؤسسات الدولية وخاصة منظمة العمل الدولية التدخل من أجل تقديم الدعم والمناصرة للعمال الفلسطينيين داخل دولة الاحتلال، ومضاعفة جهودها وتدخلاتها لحماية حقوق العمال الفلسطينيين.
4. ضرورة تنسيق الجهود الفلسطينية؛ لغرض مناصرة قضايا العمال في دولة الاحتلال، وتقديم العون القانوني لهم في حصولهم على حقوقهم، وتوفير الحماية لهم، لا سيما العمال الذين يحملون وثائق تحت بند "احتياجات اقتصادية".
5. العمل على إيجاد آليات وطنية تعمل على حصول العمال داخل دولة الاحتلال على حقوقهم العمالية، وتوفير الحماية لهم من انتهاكات سلطات الاحتلال، وتغول أصحاب العمل، ومتاجرة سماسرة تصاريح العمل.

الملاحق (1)

רישיון עבודה בישראל
رخصه عمل في اسرائيل

מס' רישיון / رقم الرخصة	תוקף הרישיון / صلاحية الترخيص
[redacted]	2/5/2023 - 2/11/2023

אזור העסקה / منطقة العمل	העובד רשאי לעבוד בין השעות / يمكن للعامل ان يعمل بين الساعات	לינה בישראל / اقامه في اسرائيل
ישראל	00:00 - 00:00	

פרטי תושב / تفاصيل أحد السكان
ת.ז / بطاقة الهوية
שם מרובע / الاسم الرباعي
נפה / القضاء

פרטי מעסיק נוכחי / تفاصيل المشغل الحالي	
סמל מעסיק / رمز المشغل	[redacted]
פרטי מעסיק / تفاصيل المشغل	[redacted]
ענף / الفرع	בנין / بناء
כתובת / العنوان	לא ידוע , עילוט

היתרים והגבלות / تصريحات وقيود
היתר יציאה לעבודה בישראל למעט אילת

דגשים / يجب التأكيد
1. רישיון זה חייב להיות במוצמד לתעודת זהות וכרטיס מלווה / يجب إرفاق هذا الترخيص ببطاقة هوية وبطاقة مرافقة
2. רישיון זה אינו מהווה אישור לינה בישראל אלא אם צוין אחרת / لا يشكل هذا الترخيص تصريح النوم في إسرائيل سوى في حال ينص على خلاف ذلك
3. רישיון זה מהווה היתר שהייה לצורך עבודה בישראל בהתאם לשעות כמצוין ברישיון / يشكل هذا الترخيص تصريح إقامة لغرض العمل في إسرائيل وفقًا للساعات المحددة في الترخيص
4. רישיון זה אינו מהווה אישור לנהוג ברכב בישראל / لا يشكل هذا الترخيص تصريحًا لقيادة مركبة في إسرائيل
5. רישיון זה מהווה היתר העסקה רק אצל המעסיק שפרטיו מצוינים ברישיון. אסורה העסקה אצל מעסיק אחר / يشكل هذا الترخيص تصريح عمل عند صاحب العمل الذي ترد تفاصيله في الترخيص، ويحظر العمل عند صاحب عمل آخر
6. רישיון זה לא מהווה אישור כניסה לשטחי יהודה ושומרון / هذه الرخصة لا تعتبر تصريح دخول إلى منطقة يهودا والسامرة

פרטי מאשר / تفاصيل الموافق على الطلب
אבי אוטמזגין افي اتمازغين מתאם מסחר תעשייה ותעסוקה מת"ק עזה منسق شؤون التجارة والصناعة في ارتباط غزة

تفاصيل اضافيه موجوده في موقع المنسق : www.cogat.mod.gov.il

المحلق رقم (2)

היתר כניסה לישראל
تصريح دخول الى اسرائيل

מס' היתר / رقم التصريح	902 43 2 6
ת.ז / رقم الهوية	
למטרת / لهدف	צרכים כלכליים / احتياجات اقتصاديه
יעד / لمكان	ישראל למעט אילת / اسرائيل عدا ايلات
היתר בתוקף בתאריכים يسري هذا التصريح في الأيام التالية	24/9/2023 – 29/3/2023
שעות ההיתר / ساعات التصريح	מ- 07:00 עד 19:00 / من- 07:00 والى 19:00
ימים בשבוע / الأيام في الأسبوع	א' ב' ג' ד' ה' ו' ש' / الاحد الاثنين الثلاثاء الاربعاء الخميس الجمعه السبت

פרטי התושב / تفاصيل أحد السكان			
שם פרטי / الاسم الشخصي	/	שם האב / اسم الأب	/
שם הסב / اسم الجد	/	שם משפחה / اسم العائلة	/
ישוב מגורים / مكان السكن - עזה / غزة			

הרשאות ומגבלות נוספות / أذونات وقيود إضافية	
בתוקף למרות מניעה רשאי לנוע ללא כרטיס מגנטי	ساري المفعول رغم الحظر مخول بالحركه بدون بطاقه ممغنطه

דגשים / يجب التأكيد

1. אינך מחויב בהדפסת היתר זה, ניתן לצפות בהיתר זה דרך האפליקציה
2. היתר זה אישי ובלתי ניתן להעברה
3. נושא היתר זה רשאי להיכנס לישראל, אך ורק למקום ולמטרה להם הוא נועד
4. כניסה למדינת ישראל באמצעות היתר זה תעשה דרך אחד המעברים שנקבעו לכך בהתאם להוראות כל דין
5. היתר זה תקף בהיותו צמוד לתעודת זהות
6. נושא היתר זה אינו רשאי לנהוג ברכב במדינת ישראל, אלא אם כן צוין אחרת במפורשות בהיתר זה.
7. נושא היתר זה רשאי להיכנס לישראל, בכפוף לביצוע בדיקה ביטחונית ואישור רשויות ביטחון

1. ليس إجبار في طباعة هذا التصريح. يمكنك مشاهدة التصريح من خلال التطبيق
2. هذا التصريح شخصي وغير قابل للتحويل
3. يسمح لحامل هذا التصريح بالدخول الى إسرائيل ولكن الى المكان المعين والغرض المعين فقط
4. يتم الدخول إلى دولة إسرائيل من خلال هذا التصريح عن طريق أحد المعابر التي تم تحديدها لذلك وفقًا لأحكام كل قانون
5. هذا التصريح صالح عند إرفاقه ببطاقة الهوية
6. لن يسمح لحامل هذا التصريح بقيادة السيارة في دولة إسرائيل، سوى في حال ينص على خلاف ذلك في هذا التصريح.
7. يسمح لحامل هذا التصريح من الدخول إلى إسرائيل، شريطة إجراء فحص أمني وموافقة الجهات الأمنية

פרטי מאשר / تفاصيل الموافق على الطلب	טלפון לבירורים / رقم الهاتف للاستفسارات
דביר פיפשיי	08-6741466@at.mod.gov.il

تفاصيل الطلبية موجوده في موقع المنسق :